

وكتبه في سنة ١٠٤٠ هـ بمكة...  
هذا كتاب في الفرائض...  
المؤلف هو...

وكتبه في سنة ١٠٤٠ هـ بمكة...  
هذا كتاب في الفرائض...  
المؤلف هو...

بجزيرة وكيفية من غير تمييز ولا اعتبار  
ثم يقضى ويؤنه من معجب ما يتبع من كماله  
ثم تقسم الكتابين وثمة بالكتاب  
ولسته واجمع الامة فيدراكها  
الفرائض واهم الدين لهم سهام مقدرة  
ثم بالعصبة من جهة النسب والعصبة  
محل من ياخذها بقصة الفرائض وانته  
الاقرار وبجزيرة جميع المال ثم بالعبية  
من جهة النسب وهو مولى العاقبة  
ثم عصبته ثم الرور على ذوى الفروض

الحمد لله حمدات كريمة وتصاميمه  
والسلام على خير البرية محمد وآله  
الطاهرين ما قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم تعلموا الفرائض وعلموها  
الناس فانها نصف العلم قال  
علما ونا علمهم لله تتعلم تبركته كبريت  
حقوق اربعة مرتبة اولها ابدا  
والله اعلم  
سبح  
والله اعلم  
سبح

THE BRITISH LIBRARY  
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS

1	2	3	4	5	6
					2

والمسألة الأولى في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...  
 والمسألة الثانية في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...  
 والمسألة الثالثة في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...

**فالحاصل نصيب كل واحد من اخاد**  
**وذلك الغريب وجه اخر طريق النسبة**  
**وهو الا وضع وهو ان نسب سهام كل**  
**غريب من اصل المسئلة الى عدد رؤسهم**  
**مفروض ثم تعلى بنسب تلك النسبة من الضرب**  
**لكل واحد من اخاد ذلك الغريب فنصل**  
**في قسمة التركة بين الورثة والفراة فاضرب**  
**سواكل وارث من التصحيح في جميع التركة**  
**ثم انقسم المبلغ على التصحيح واذا كان**  
**بين التصحيح والتركة موافقة فاضرب سهام**  
**كل وارث من التصحيح في دفع التركة ثم**

والمسألة الأولى في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...  
 والمسألة الثانية في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...  
 والمسألة الثالثة في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...

**انقسم المبلغ على دفع التصحيح فالصالح**

**نصيب ذلك الارث في الوجهين**  
**وهذا المعرفة نصيب كل فرد وانما معرفة نصيب**  
**كل غريب من اصل المسئلة في دفع التركة**  
**ثم انقسم المبلغ على دفع المسئلة اكان**  
**بين التركة والمسئلة موافقة واكان**  
**بينها مباينة فاضرب في كل التركة ثم**  
**انقسم المبلغ على جميع المسئلة فالصالح**  
**نصيب ذلك الغريب في الوجهين**  
**وانما في قضاء الدير في غديرين كل غريم**  
**بنسبة سهام كل وارث في العمل وجمع**

والمسألة الأولى في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...  
 والمسألة الثانية في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...  
 والمسألة الثالثة في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...

في كل واحد من اخاد ذلك الغريب...  
 في كل واحد من اخاد ذلك الغريب...  
 في كل واحد من اخاد ذلك الغريب...

والمسألة الأولى في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...  
 والمسألة الثانية في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...  
 والمسألة الثالثة في بيان كيفية توزيع التركة بين الورثة من غير النكاح والطلاق...

